يقول الحمد لله رب العالمين قلت كذا في هذا الحديث وعند طائفة لا يزيد على الحمد لله كما في حديث
أبي هريرة عند البخاري وعند طائفة الحمد لله على كل حال كما في حديث عند النسائي قلت
وجمع شيخنا بينهما فقال يقول الحمد لله رب العالمين على كل حال

648 إذا عطس أحدكم فقال الحمد لله قالت الملائكة رب العالمين فإذا قال رب العالمين
قالت الملائكة رحمك الله (طب) وكذا في الأوسط عن ابن عباس وهو حديث حسن
فقال الحمد لله) واقتصر عليه (قالت الملائكة رب العالمين) أي الحفظة أو من حضر منهم وورد
أن الملائكة تسر بطاعة أمة محمد وتستغفر بغيرها (قالت الملائكة رحمك الله) قال
المناوي فإذا أتى العبد بصيغة الحمد الكاملة استحق إجابته بالرحمة وإن قصر باقتصاره
على لفظ الحمد تممت الملائكة ما فاته

649 إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم
ولا يشمت بعد ثلاث (د) عن أبي هريرة وهو حديث حسن
فليشمته جليسه) قال العلقمي الأدب الجالس معه سواء كان ابنا أو غيره (فهو مزكوم)
أي به داء الزكام (ولا يشمت بعد ثلاث) أي لا يدعى له بالدعاء المشروع للعاطس
بل يقال له شفاك الله تعالى أو عافاك الله تعالى

650 إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه فإنه مما يسلي بنفس المصاب ابن سعد في طبقاته
عن عطاء مرسلا وهو تابعي كبير قال الشيخ حديث حسن
فليتقنه) أي فليحكمه (فإنه) أي إتقان العمل (مما يسلي) من التسلية وهي
إزالة ما في النفس من الحزن (بنفس المصاب) قال المناوي وأصله أن المصطفى صلى
الله عليه وسلم لما دفن ابنه إبراهيم رأى فرجة في اللبن فأمر بها أن تسد ثم ذكره
فالمراد بالعمل هنا تهيئة اللحد وإحكام سد الفرجة بلبنة الحديث وإن ورد على سبب فالحكم عام

651 إذا عملت سيئة فأحدث عندها توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية حم
في الزهد عن عطاء مرسلا وهو حديث حسن
فأحدث) الفاء للتعقيب والأمر للوجوب (السر بالسر) بالرفع أي الحسنة يكون
السر بالسر والعلانية بالعلانية) قال الشيخ لتنفع المقابلة لأن ذلك قيد في قبول التوبة

652 إذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها حم عن أبي ذر الغفاري
قال تعالى (إن الحسنات يذهبن السيئات) المحو هو الإزالة ويعبر بالعفو وأما
العفو فهو ستر الذنب وهو المعبر بتبديل السيئات بالحسنات أي أثر السيئات

ويكتب مكانها حسنات فالعفو أبلغ من الغفر والمراد الأعم

653 إذا عملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها كمن غاب عنها ومن غاب عنها
فرضيها كان كمن شهدها (د) في الفتن (عن العرس بن عميرة) بفتح العين وكسر الميم الكندي
وعميرة أمه واسم أبيه قيس وقال العلقمي العرس هذا هو ابن قيس صحابي ابن صحابي
قال الشيخ حديث صحيح
الخطيئة) المعصية (شهدها) أي حضرها (فكرهها) بقلبه وفي رواية (وأنكرها) (كمن غاب عنها)
في عدم لحوق الإثم له وهذا فيمن عجز عن إزالتها بيده ولسانه والأفضل أن يضيف
إلى القلب اللسان فيقول اللهم إن هذا منكر لا أرضيه (فرضيها) أي فأحبها
كما في رواية (كان كمن شهدها) أي حضرها في المشاركة في الإثم وإن بعدت المسافة بينهما

654 إذا غربت الشمس فكفوا صبيانكم فإنها ساعة تنتشر فيها الشياطين طب
عن ابن عباس وهو حديث حسن
فكفوا صبيانكم) ندبا عن الانتشار في الدخول والخروج حتى تذهب فوعة العشاء
كما في خبر آخر والصبية مثل الصبي في ذلك

655 إذا غضب أحدكم فليسكت حم عن ابن عباس وهو حديث حسن
قال المناوي أي عن النطق بغير الاستعاذة لأن الغضب يصدر عنه من
القبيح ما يوجب الندم عليه بعد وبالسكوت تنكسر سورته وفي الخبر
الآتي يوضح فالأكمل الجمع بينها وبين ما في الحديثين الآتيين

656 إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا
فليضطجع حم وحب عن أبي ذر قال الشيخ حديث حسن
فليجلس) ندبا (الغضب) اقتصر على الجلوس (وإلا) بأن استمر غضبه (فليضطجع)
على جنبه لأن القائم متأهب للانتقام والقاعد دونه والمضطجع دونهما
والقصد الإبعاد عن هيئة الوثوب ما أمكن

657 إذا فاءت الأفياء وهبت الأرواح فارفعوا حوائجكم فإنها ساعة
الأوابين عب عن أبي سفيان مرسلا حل وكذا الديلمي (عن ابن أبي أوفى)
قال الشيخ حديث حسن
إذا فاءت الأفياء) أي رجعت ظلال الشواخص من جانب المغرب إلى جانب
المشرق فإن الظل يسمى فيئا لرجوعه من جانب المغرب إلى الجانب المشرقي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1